



مذكرة إعلامية في شأن الشروع في اقتطاع واجبات الانفراخ والاشتراك في المؤسسة

بناء على الظهير الشريف رقم 1.19.51 الصادر في 05 أبريل 2019 بإحداث مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية لموظفي وأئمة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ولا سيما المواد 5 و16 و22 و27 منه؛ وبناء على محضر اجتماع المجلس الإداري للمؤسسة في دورته الأولى المنعقدة بتاريخ 30 ماي 2022، في شأن المصادقة على واجبات الانخراط والاشتراك في المؤسسة؛ وبناء على الاتفاقية المبرمة بين المؤسسة والخزينة العامة للمملكة، في شأن اقتطاع واجبات الانخراط والاشتراك في المؤسسة. تعلن مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية لموظفي وأئمة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، عن الشروع في اقتطاع واجبات الانخراط والاشتراك، وذلك وفق ما يلي:

واجبات الانفراخ والاشتراك في المؤسسة

صنف المنخرطين	السلم الإداري	واجب الانخراط الشهري بالدرهم
الموظفون النشطون	06	20,00
	07	20,00
	08	20,00
	09	30,00
	10	50,00
	11	70,00
		خارج السلم
الموظفون المتقاعدون		نسبة 50% من واجب انخراط الموظفين النشطين من نفس الإطار.
الأرامل واليتامى من أبناء الموظفين		يعفى من أداء واجبات الانخراط: - الأرامل؛ - اليتامى من أبناء المنخرطين في حدود 21 سنة، أو 26 سنة بالنسبة للمتمدرسين.

مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية
لموظفي وأئمة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إمضاء: عبد الإله جبر